

كانت دون تقييد بالحدود الجغرافية، وإلى المادة ٢٩ التي تنص على أنه لا يصح بحال من الأحوال أن تمارس هذه الحقوق والحريات ممارسة تتناقض مع مقاصد الأمم المتحدة ومبادئها.

وإذ تشير أيضاً إلى المادتين ١٩ و ٢٠ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية^(٢٤).

وإذ تشير إلى قراراتها ٣٢٠١ (د - ٦) و ٣٢٠٢ (د - ٦) المؤرخين في ١ أيار/مايو ١٩٧٤ المتضمنين الإعلان وبرنامج العمل المتعلقين بإقامة نظام اقتصادي دولي جديد، وقرارها ٣٢٨١ (د - ٢٩) المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ المتضمن ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية، وقرارها ٣٣٦٢ (د - ٧) المؤرخ في ١٦ أيلول/سبتمبر ١٩٧٥ بشأن التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي.

وإذ تشير إلى التوصيات المتعلقة بمسألة الاعلام والاتصال الواردة في الإعلان الختامي للمؤتمر السادس لرؤساء دول أو حكومات بلدان عدم الانحياز، المعقود في هافانا في الفترة من ٣ إلى ٩ أيلول/سبتمبر ١٩٧٩^(٢٥)، والتي أكدت أموراً منها أن التعاون في ميدان الإعلام يشكّل جزءاً لا يتجزأ من أجل إقامة علاقات دولية جديدة بوجه عام ونظام عالمي جديد للاعلام والاتصال بوجه خاص.

وإذ تشير إلى إعلان المبادئ الأساسية المتعلقة بمساهمة وسائل الإعلام الجماهيري في توطيد السلم والتفاهم الدولي، وفي تعزيز حقوق الانسان ومناهضة العنصرية والفصل العنصري والتمييز على الحرب^(٢٦)، الذي اعتمده المؤتمر العام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة في ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٨، وكذلك إلى القرارات ذات الصلة بالإعلام والاتصال الجماهيري التي اتخذها المؤتمر العام في دوراته التاسعة عشرة والعشرين والحادية والعشرين.

وإذ تحيط علماً بالوثيقة الختامية لمؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا، الموقعة في هلسنكي في ١ آب/أغسطس ١٩٧٥، وإذ تشير أيضاً إلى الإعلان الخاص بإعداد المجتمعات للعيش في سلم^(٢٧).

وإذ تعيد تأكيد الدور الأساسي الذي يتعين على الجمعية العامة أن تؤديه في رسم سياسات الأمم المتحدة وأنشطتها في ميدان الإعلام وتنسيقها والمواءمة بينها، وإذ تسلّم بالدور

وإذ هي مقتنعة لذلك بأن الأمم المتحدة مطالبة بأن تنظر، فضلاً عن الإغاثة الانسانية والاجتماعية، في اتخاذ وسائل مناسبة لتلافي حدوث تدفقات جديدة من اللاجئين.

١ - تدين بشدة جميع سياسات وممارسات النظم القمعية والعنصرية، وكذلك العدوان والسيطرة الأجنبية والاحتلال الأجنبي، المسؤولة مسؤولية أساسية عن التدفقات الجماعية للاجئين عبر العالم والتي تؤدي إلى آلام لاإنسانية :

٢ - تدعو جميع الدول إلى أن تنقل إلى الأمين العام تعليقاتها واقتراحاتها بشأن التعاون الدولي لتلافي حدوث تدفقات جديدة من اللاجئين، وتسهيل عودة من يرغبون منهم في العودة :

٣ - ترجو من الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة، في دورتها السادسة والثلاثين، لكي تزيد من بحث هذا الأمر وتدرسه دراسة مستفيضة، تقريراً عمّا تبديه الدول الأعضاء من آراء وتعليقات واقتراحات بالإضافة إلى تلك التي يتم الإعراب عنها بشأن هذا البند في الدورة الخامسة والثلاثين، بما في ذلك كل الإسهامات الإضافية المتعلقة بالمسألة التي قد يتلقاها من أجهزة الأمم المتحدة الأخرى :

٤ - تقرر أن تُدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السادسة والثلاثين البند المعنون "التعاون الدولي لتلافي حدوث تدفقات جديدة من اللاجئين".

الجلسة العامة ٩٢

١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠

٢٠١/٣٥ - المسائل المتصلة بالإعلام

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٣٥٣٥ (د - ٣٠) المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥، و ١٣٩/٣١ المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٦، و ١١٥/٣٣ ألف إلى جيم المؤرخة في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨ وقراراتها الأخرى بشأن مسألة الإعلام، ولاسيما القرارين ١٨١/٣٤ و ١٨٢/٣٤ المؤرخين في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩.

وإذ تشير إلى المادة ١٩ من الإعلان العالمي لحقوق الانسان^(٢٣) التي تنص على أن لكل شخص الحق في حرية الرأي والتعبير، وأن هذا الحق يشمل حرية اعتناق الآراء دون أي تدخل، واستقاء الأنباء والأفكار وتلقيها وإذاعتها بأية وسيلة

(٢٤) القرار ٢٢٠٠ ألف (د - ٢١)، المرفق.

(٢٥) انظر A/34/542، المرفق، الفرع الأول، الفقرات ٢٨٠ - ٢٩٩.

(٢٦) منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، وثائق المؤتمر العام، الدورة العشرون، المجلد الأول، القرارات، الصفحات من ١٠٠ إلى ١٠٤.

(٢٧) القرار ٧٣/٣٣.

(٢٣) القرار ٢١٧ ألف (د - ٣).

وإذ تحييط علماً أيضاً مع الارتياح بقيام المؤتمر العام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة في دورته الحادية والعشرين بوضع البرنامج الدولي لتنمية الاتصال^(٢٢)،
وإذ تعيد تأكيد الحاجة إلى إقامة توازن في اللغات المستخدمة في نشر المعلومات من جانب الأمم المتحدة، وتأمين توزيع جغرافي عادل للموظفين، وخاصة في الوظائف العليا ووظائف اتخاذ القرارات في إدارة شؤون الإعلام بالأمانة العامة، وفقاً للفقرة ٣ من المادة ١٠١ من ميثاق الأمم المتحدة،

أولاً

١ - تعرب عن ارتياحها للقرارات ذات الصلة التي اتخذها المؤتمر العام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة في دورته الحادية والعشرين، المعقود في بلغراد في الفترة من ٢٣ أيلول/سبتمبر إلى ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٠، ولاسيما القرار المتعلق بتقرير المدير العام عن النتائج التي خلصت إليها اللجنة الدولية لدراسة مشاكل الاتصال^(٢٣)؛

٢ - تحييط علماً بالدعوة الموجهة إلى المدير العام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة لكي يبدأ فوراً في إعداد دراسات بغية وضع مبادئ أساسية لنظام عالمي جديد للإعلام والاتصال واستطلاع مدى إمكانية واستصواب اتخاذ هذه الدراسات أساساً لإعلان بشأن نظام عالمي جديد للإعلام والاتصال؛

٣ - تعرب عن ارتياحها للقيام، ضمن منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، بإنشاء برنامج دولي لتنمية الاتصال يشكل خطوة هامة في إقامة النظام العالمي الجديد للإعلام والاتصال ويهدف إلى تنمية الهياكل الأساسية للاتصالات في البلدان النامية بغية المساهمة في تضيق الفجوة في مجالي الإعلام والاتصال بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية، وكذلك فيما بين البلدان النامية نفسها؛

٤ - تدعو الحكومات والمنظمات غير الحكومية وغيرها من الكيانات في الدول الأعضاء إلى تقديم دعم مالي وكذلك تقني من أجل تنمية هياكل الاتصال في البلدان النامية، وبوجه خاص إلى البرنامج الدولي لتنمية الاتصال؛

٥ - تطلب من الأمين العام تقديم تعاون ودعم كاملين إلى البرنامج الدولي لتنمية الاتصال، والتماس وتشجيع التعاون بين الوكالات واشتراك الوكالات في أنشطة البرنامج وأنشطة مجلسه الحكومي الدولي؛

المركزي وإهام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة في ميدان الإعلام والاتصال وفي تنفيذ المقررات ذات الصلة بهذا المجال التي اتخذها المؤتمر العام لتلك المنظمة والأجزاء ذات الصلة من قرارات الجمعية العامة بشأن الموضوع،

وإذ ترى أن نشر التقرير الختامي للجنة الدولية لدراسة مشاكل الاتصال^(٢٤) يُعد مساهمة قيمة في دراسة مشاكل الإعلام والاتصال، وأن مناقشة التقرير يمكن أن تساعد أيضاً على حفز الحكومات والدوائر المهنية والجمهور على الاشتراك في عملية إقامة نظام عالمي جديد للإعلام والاتصال،

وإذ تعي تكامل الأنشطة في ميدان الإعلام والاتصال والحاجة إلى تقوية التعاون والتنسيق بين الأجهزة والمؤسسات والهيئات المعنية في منظومة الأمم المتحدة التي تعالج جوانب مختلفة من الإعلام والاتصال.

وإذ تشير إلى الحاجة إلى تقوية التنسيق بين أنشطة منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة وغيرها من الوكالات المتخصصة المعنية، ولاسيما الاتحاد الدولي للمواصلات السلكية واللاسلكية، في ميدان الإعلام والاتصال،

وإذ تضع في اعتبارها الحاجة إلى تعاون الجميع في إقامة نظام عالمي جديد للإعلام والاتصال يقوم على أسس منها التداول الحر للمعلومات ونشرها على نطاق أوسع وأحسن توازناً، بما يضمن تنوع مصادر المعلومات وحرية الوصول إليها، ولاسيما الحاجة الملحة إلى تغيير حالة تبعية البلدان النامية في ميدان الإعلام والاتصال، ويرمي أيضاً إلى تعزيز السلم والتفاهم الدولي،

وإذ تؤكد أن إقامة نظام عالمي جديد للإعلام والاتصال ترتبط بالنظام الاقتصادي الدولي الجديد وتشكل جزءاً لا يتجزأ من العملية الإنمائية الدولية،

وإذ تأخذ في اعتبارها مع الارتياح تقرير لجنة الإعلام^(٢٥) وتقرير الفريق العامل المخصص التابع للجنة المرفق بذلك التقرير،

وإذ تحييط علماً مع الارتياح بتقرير الأمين العام عن المسائل المتصلة بالإعلام^(٢٦)،

وإذ تحييط علماً أيضاً مع الارتياح بتقرير المدير العام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة^(٢٧)،

(٢٨) نشرته في ١٩٨٠ منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة تحت عنوان "أصوات كثيرة، وعالم واحد".

(٢٩) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الخامسة والثلاثون، الملحق رقم ٢١ (A/35/21).

(٣٠) A/35/504 و Corr.1.

(٣١) انظر A/35/362.

(٢٢) انظر A/35/362/Add.1، المرفق الأول.

(٢٣) المرجع نفسه، المرفق الثاني.

وتطلب إليها كذلك مواصلة تحسين وتدعيم هذا التعاون والتنسيق بتقديم تقرير عن طريق لجنة التنسيق الإدارية إلى لجنة الإعلام عن مدى واحتياجات هذا التعاون والتنسيق :

٧ - تلاحظ مع الارتياح أن إدارة شؤون الإعلام بالأمانة العامة أقامت بالفعل علاقات ببناء مع هيئات متخصصة من أجل التعاون بين بلدان عدم الانحياز في ميدان الإعلام والاتصال. وكذلك مع منظمات إعلامية دولية وإقليمية أخرى تقوم، في جملة أمور، بنشر المعلومات من مصادر الأمم المتحدة أو هي على استعداد لنشرها، وترجو من لجنة الإعلام مواصلة دراسة تعاون الإدارة مع تلك الهيئات والمنظمات بغية تشجيع ذلك التعاون وزيادة تميته :

٨ - تلاحظ مع الارتياح المساهمة المقدمة من الحكومات والمنظمات غير الحكومية وغيرها من الكيانات في نشر مواد أعدتها إدارة شؤون الإعلام من الأمم المتحدة وأنشطتها، وترجو من الإدارة مواصلة دراسة الطرق الكفيلة بزيادة استخدام مساهماتها في هذا الصدد :

٩ - تعيد تأكيد ما للدور السريع التعاطف لبرامج شؤون الإعلام بالأمم المتحدة من أهمية في تعزيز تفهم الجمهور وتأييده لأنشطة الأمم المتحدة، وترجو من الأمين العام استعراض الأنشطة الراهنة لإدارة شؤون الإعلام بغية ضمان استخدام مواردها المتاحة على نحو أفضل وأكثراً :

١٠ - تكرر توصية لجنة الإعلام بأن تكون الموارد الإضافية المخصصة لإدارة شؤون الإعلام متناسبة مع الزيادة في أنشطة الأمم المتحدة المطلوب من هذه الإدارة أن تضطلع بها لغرض الإعلام، وتوصي بأن يوفر الأمين العام هذه الموارد لإدارة شؤون الإعلام لهذا الغرض، وتطلب من لجنة البرنامج والتنسيق استعراض معدل النمو النسبي لهذه الإدارة وتقديم تقرير عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والثلاثين .

١١ - تؤكد من جديد أهمية الدور الذي تؤديه "ندوة التنمية" وقرارها بأن مواصلة إصدار نشرة "ندوة التنمية" كمشروع مشترك بين الوكالات أمر أساسي، وترجو من الأمين العام مواصلة استعراض الحالة المالية لهذه النشرة؛ ومواصلة التماس ضمان دعم مالي طويل الأجل لها من جانب مؤسسات منظومة الأمم المتحدة؛ وتقديم تقرير عن هذا الموضوع إلى لجنة الإعلام في دورتها القادمة :

١٢ - تعرب عن تقديرها للتقرير الذي قدمته وحدة التفويض المشتركة^(٣٦) عن مراكز الأمم المتحدة للإعلام، وكذلك

٦ - تدعو الدول الأعضاء إلى تسير توزيع ودراسة التقرير النهائي للجنة الدولية لدراسة مشاكل الاتصال^(٣٨)، على نطاق واسع، وأن تراعي توصياتها عند إعداد وتعزيز قدراتها الوطنية في مجال الاتصال، وأن تضمن استراتيجيتها الإنمائية المسائل المتصلة بالإعلام والاتصال :

٧ - تحيط علماً بالأنشطة الهامة التي تقوم بها منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة حالياً في مجالات اختصاصها بشأن أنشطتها الشركات عبر الوطنية في البلدان النامية :

٨ - تعيد تأكيد الحاجة الأساسية، على الصعيد التنفيذي، إلى التعاون والتنسيق بين منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة وسائر مؤسسات منظومة الأمم المتحدة المعنية بمسألة الإعلام والاتصال :

٩ - ترجو من المدير العام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة تقديم تقرير مرحلي عن تنفيذ البرنامج الدولي لتنمية الاتصال إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والثلاثين :

ثانياً

١ - تعرب عن ارتياحها لعمل لجنة الإعلام كما يتجلى في تقريرها إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والثلاثين^(٣٩) :

٢ - توافق على تقرير لجنة الإعلام وعلى توصيات فريقها العامل المخصص الواردة فيه^(٣٤) :

٣ - تعيد تأكيد الولاية الممنوحة للجنة الإعلام في قرار الجمعية العامة ١٨٢/٣٤ :

٤ - تقرر زيادة عدد أعضاء لجنة الإعلام من ستة وستين إلى سبعة وستين، ويقوم رئيس الجمعية العامة بتعيين العضو الجديد بعد مشاورات يجريها مع المجموعات الإقليمية على النحو المحدد في مذكرة الأمين العام المؤرخة ١٠ نيسان/أبريل ١٩٨٠^(٣٥) :

٥ - ترجو من لجنة الإعلام التماس التعاون والمشاركة النشطة من جانب جميع مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، ولاسيما منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، في النهوض بولايتها :

٦ - تعرب عن تقديرها للجنة الأمم المتحدة المشتركة للإعلام للجهود التي بذلتها في سبيل تحسين التنسيق بين الأنشطة الإعلامية لمختلف مؤسسات منظومة الأمم المتحدة،

(٣٤) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الخامسة والثلاثون،

الملحق رقم ٢١ (A/35/21)، المرفق، الفرع الخامس.

المتحدة، وتقديم تقرير مرحلي عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والثلاثين :

٤ - ترحو من الأمين العام أن يقدم إلى لجنة الإعلام تقريراً عن خطة لإضفاء الطابع الاقليمي على شعبة الخدمات الإذاعية والبصرية على نحو يتيح لكل قسم إقليمي أن يكون مسؤولاً عن إنتاج جميع البرامج الإذاعية والتلفزيونية والأفلام للمنطقة التي تخصه :

٥ - ترحو من الأمين العام أن يقدم إلى لجنة الإعلام خطة شاملة عن شبكة مراكز الأمم المتحدة للإعلام، تركز على العلاقة الآخذة في التطور بين إدارة شؤون الإعلام، في مقر الأمم المتحدة، والمراكز :

٦ - ترحو من الأمين العام، نظراً لتزايد حجم وتعقيد أنشطة مراكز الأمم المتحدة للإعلام، أن يقوم بتحسين ما يلي :

(أ) شبكة مراكز الإعلام وذلك باستعراض مهامها ودورها في هيكل إدارة شؤون الإعلام وبالقيام، مع الاعتماد إلى أقصى حد ممكن على الموارد الموجودة، بإنشاء مراكز جديدة حيثما يترأى لزومها، ولاسيما إنشاء مركز في زمبابوي وآخر في بنغلاديش، مع مراعاة أمور منها الحاجة إلى ضمان توازن إقليمي :

(ب) قدرات المراكز وذلك بتزويدها بموظفين من مستوى يتناسب مع تزايد مسؤولياتها، ولاسيما فيما يتعلق بالمراكز ذات الولايات الواسعة :

(ج) إتاحة معدات تقنية، بما في ذلك مرافق التليكس، لمراكز الإعلام بغية زيادة نشر معلومات عن منظومة الأمم المتحدة :

٧ - ترحو من الأمين العام أن يكفل بقاء إدارة شؤون الإعلام جهة الوصل لتنسيق وتنفيذ أنشطة الأمم المتحدة الإعلامية :

٨ - ترحو من الأمين العام أن يتخذ فوراً التدابير اللازمة لضمان توازن في استخدام اللغات الرسمية في منشورات وبرامج إدارة شؤون الإعلام، وأن يعزز فعالية وحدة الاقتباس المنشأة لهذا الغرض بغية استخدام الموارد على أفضل نحو في إعلام الجمهور بأنشطة الأمم المتحدة :

٩ - ترحو من الأمين العام أن يضع في أقرب وقت ممكن برامج لتدريب صحفيين ومذيعين من البلدان النامية في أثناء الخدمة على النحو المتوخى في تقريره إلى الجمعية العامة يتراوح أمدها بين شهرين وأربعة أشهر^(٣٨) وترمي إلى إفادة أقصى عدد ممكن من هؤلاء الأشخاص وتزامن إلى أقصى حد ممكن مع دورات الجمعية العامة :

للتعليقات التي قدمها الأمين العام عليه^(٣٧) بغرض إجراء التحسينات اللازمة :

١٣ - تدعو منظمات وسائط الإعلام في الدول الأعضاء إلى أن تشجع، في إطار إقامة نظام عالمي جديد أعدل وأكفاً للإعلام والاتصال تمشياً مع قرارات الجمعية العامة ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة ذات الصلة، تفهم الجهود التي تبذلها منظومة الأمم المتحدة في سبيل تحقيق عدالة اجتماعية وتنمية اقتصادية دوليتين، وسلم وأمن دوليين، والقضاء التدرجي على حالات الاجحاف والتوتر الدوليين :

١٤ - ترحو من لجنة الإعلام تقديم تقرير إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والثلاثين :

ثالثاً

١ - ترحو من الأمين العام أن يكفل ما يلي :

(أ) أن تواصل إدارة شؤون الإعلام، سواء فيما يتعلق بالإعلام العام عن الأمم المتحدة أو المسائل الأساسية التي تعنى بها، توجيه أعمالها صوب نشر المعلومات ولاسيما عن المشاكل المتصلة بالسلم والأمن الدوليين، ونزع السلاح، وعمليات صيانة السلم وإقامة السلم، وإنهاء الاستعمار، وتعزيز حقوق الانسان، والكفاح ضد التمييز العنصري، وإشراك المرأة في الكفاح من أجل السلم والتنمية، وإقامة النظام الاقتصادي الدولي الجديد، ووضع نظام عالمي جديد للإعلام والاتصال :

(ب) إيلاء اهتمام خاص لأنشطة الأمم المتحدة المناهضة للفصل العنصري، وكذلك لأعمال مجلس الأمم المتحدة لناميبيا :

(ج) مواصلة جهود الأمم المتحدة لتزويد هيئات الإذاعة ببرامج عن المرأة :

٢ - ترحو من الأمين العام تنفيذ التوصيات المقدمة من الفريق العامل المخصص التابع للجنة الإعلام كما رافقت عليها اللجنة في تقريرها^(٣٤) وتقديم تقرير عن التقدم المحرز إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والثلاثين :

٣ - ترحو من الأمين العام اتخاذ تدابير عاجلة لتصحيح عدم التوازن الجغرافي الحالي في موظفي إدارة شؤون الإعلام بغية كفالة اشتراك موظفين من جميع البلدان بصورة منصفة، وخاصة من البلدان النامية، ولاسيما في الوظائف العليا ووظائف اتخاذ القرارات، وفقاً للفقرة ٣ من المادة ١٠١ من ميثاق الأمم

١١ - ترجو كذلك من الأمين العام أن يستطلع إمكانية زيادة عدد برامج الأمم المتحدة الاذاعية الموجهة إلى الجنوب الافريقي وذلك باستخدام مرافق مزيد من الدول الأعضاء :

١٢ - تعرب عن تقديرها للأمين العام للتقدم المحرز في تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير الفريق العامل المخصص التابع للجنة استعراض سياسات الأمم المتحدة وأنشطتها الاعلامية. لعام ١٩٧٩^(٣٩). وترجو من الأمين العام مواصلة تنفيذ جميع هذه التوصيات :

١٣ - ترجو من الأمين العام أن يقدم تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والثلاثين عن تنفيذ هذا القرار :

١٤ - تقرّر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السادسة والثلاثين البند المعنون " المسائل المتصلة بالإعلام".

الجلسة العامة ٩٧

١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠

*

* *

في الجلسة العامة ٩٧، وفي أعقاب اتخاذ القرار الوارد أعلاه، أعلن رئيس الجمعية العامة أنه قام، وفقاً للفقرة ٤ من الفرع الثاني من القرار، بتعيين اليونان عضواً في لجنة الإعلام، ونتيجة لذلك، أصبحت اللجنة مكونة من الدول الأعضاء التالية: اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية، اثيوبيا، الأرجنتين، الأردن، اسبانيا، اكوادور، المانيا (جمهورية - الاتحادية)، اندونيسيا، ايطاليا، باكستان، البرازيل، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بنغلاديش، بنن، بوروندي، بولندا، بيرو، تركيا، ترينيداد وتوباغو، توغو، تونس، الجزائر، جمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية الديمقراطية الألمانية، الجمهورية العربية السورية، الدانمرك، رومانيا، زائير، ساحل العاج، سري لانكا، السلفادور، سنغافورة، السودان، شيلي، الصومال، غانا، غواتيمالا، غيانا، غينيا، فرنسا، الفلبين، فنزويلا، فنلندا، فييت نام، قبرص، كوبا، كوستاريكا، كولومبيا، الكونغو، كينيا، لبنان، مصر، المغرب، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية، منغوليا، النيجر، نيجيريا، الهند، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، اليمن، يوغوسلافيا، اليونان.

١٠ - ترجو أيضاً من الأمين العام أن يتخذ التدابير اللازمة :

(أ) لتعزيز وتحسين الهيكل الاقليمي في دائرة الاذاعة بإدارة شؤون الإعلام، مولياً اهتماماً خاصاً لتقديم برامج كافية بمختلف لغات المناطق، وكذلك، في هذا الصدد، لتزويد لجنة الإعلام في دورتها القادمة بخطة لإنشاء وحدة مستقلة في منطقة الكاريبي على سبيل الأولوية وتوسيع الوحدة الافريقية في دائرة الاذاعة :

(ب) لتقديم مقترحات محددة إلى الإعلام لزيادة العدد الحالي لبرامج الأمم المتحدة الاذاعية التي تبث على الموجات القصيرة بغية إذاعتها بانتظام يومياً :

(ج) للقيام على وجه الاستعجال بإعداد دراسات تقنية ومالية وقانونية متعلقة بالبرامج الاذاعية الدولية التي تذاع على الموجات القصيرة باستخدام تسهيلات الأمم المتحدة وذبذباتها، كيا تنظر فيها اللجنة :

(د) للقيام، على وجه الاستعجال، مع البلد المضيف، بحل المشاكل القانونية المتعلقة بالاقترح الداعي إلى أن تبدأ الأمم المتحدة بث برامج على موجات تضمين التردد في منطقة المقر، وتقديم تقرير إلى لجنة الإعلام يتضمن دراسة مفصلة للجوانب التقنية والمالية للمسألة :

(هـ) لتزويد دائرة الإعلام في جنيف بالمعدات اللازمة للتسجيل الالكتروني ونشر المعلومات البصرية عن أنشطة الأمم المتحدة، مع الاعتماد إلى أقصى حد ممكن على الموارد الموجودة :

(و) لتوفير موارد كافية لإدارة شؤون الإعلام بغية تمكينها من كفاءة تغطية كاملة عن طريق البلاغات الصحفية لجميع الاجتماعات والأحداث الهامة في الأمم المتحدة :

(ز) لضمان إتاحة تسهيلات كافية، تسمح بتحسين تغطية الأنباء وبثها، للصحفيين، وخاصة الصحفيين من البلدان النامية، في أثناء دورات الجمعية العامة، مع الاعتماد إلى أقصى حد ممكن على الموارد الموجودة :

(ح) لتخصيص أماكن عمل دائمة، بصورة منصفة، في مقر الأمم المتحدة لممثلي وسائط الأنباء مع توجيه اهتمام خاص إلى حاجات القادمين من بلدان نامية :

(ط) لدراسة إمكانية تعزيز مشاركة البلدان النامية في استخدام التوايح الأرضية في البث التلفزيوني لبرامج الأمم المتحدة إلى مختلف المناطق وتقديم توصيات إلى لجنة الاعلام في هذا الصدد :

(ي) لبدء إنتاج برامج تلفزيونية باللغة الأسبانية :

(٣٩) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الرابعة والثلاثون، الملحق رقم ٢١ (A/34/21 و Corr.1)، المرفق الثالث، الفرع جيم.